

## شرح عمدة الفقه (34) | كتاب الزكاة - باب من يجوز دفع الزكاة

### إليه | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

نبدأ يا شيخ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين الاحياء منهم والميتين برحمتك يا ارحم الراحمين - [00:00:45](#)

اللهم انا نسألك رضاك والجنة ونعوذ بك من سخطك والنار حياكم الله ايها الاحبة في هذا اللقاء الذي ارسل الله عز وجل ان يجعله لقاء مباركا من يذكرنا بما درسنا في الاسبوع الاخير السابق الموضوع الذي تطرقنا له ما هو - [00:01:22](#)

مساعدة ومساء الاخراج الزكاة. هل يجب اخراج الزكاة على الفور او على التراخي وما الفرق بين الفور والتراخي؟ او ما معنى الفور والتراخي مم طيب والتراخي ذكرنا انه يجوز تأخيرها في بعض الصور من يذكر صورة منها - [00:01:53](#)

عبد الله اذا كان بعيدا عن ما له نعم صورة اخرى ها اذا خشي او خاف شيئا ان تسرق الزكاة وما اشبه ذلك ناس في ثلاثة امور ايوه والمصلحة ما شاء الله جميل احسنت عندك تفضل عندك شيء اضافة؟ اذا كان هناك - [00:02:40](#)

طيب ما حكم نقل الزكاة من بلد المال نعم. لكن السنة ان تصرف في البلد او تصرف خارج البلد نعم الافضل والسنة ان تصرف في بلد المزيك ولا في بلد المال الذي يزكى - [00:03:11](#)

في بلد المال ما الفرق بينها هنا وبين زكاة الفطر؟ ولماذا نفس المشاركين ها بو محمد بالنسبة لزكاة القطب واجبه في نفس البلد نعم. اما بالنسبة للزكاة العامة اذا وجبت في نفس البلد مكانا بهذا الناس ينقض عليهم - [00:03:41](#)

ايه لكن الفرق في اخراج زكاة الفطر لا انا دائما نبي نحدد السؤال كان مفهوم من السياق قلنا ان زكاة الفطر متعلقة بماذا؟ بالبدن بالنفس. فتخرج في كان الذي فيه البدن في وقت وجوبها. واما زكاة المال فهي متعلقة بالمال. فتخرج في - [00:04:11](#)

مكان المال لان لاهل لاهل البلد الذي فيه المال تعلق بالزكاة نفوسهم هذي محلاته وهذي شركاته وهذي فينتظرون ان يخرج الزكاة حتى يأخذوا حصتهم منها ولذلك كانت في بلد المال ولذلك قال عليه - [00:04:51](#)

السلام تؤخذ من اغنيائهم وترد في فقراهم. او على فقراهم. قيل المراد فقراء البلد وقيل المراد فقراء المسلمين وكلاهما صحيح. يكون الاولى في فقراء البلد ثم اذا استغنوا توزع انا غيرهم طيف نكتفي بهذا القدر من المدارس والعلم - [00:05:21](#)

يفهم ويزداد ويرسخ بالذاكرة. ولذلك العلماء قديما كانوا يذاكرون العلم. لان افة العلم النسيان والذاكرة تكون مع الاقران. ومع الشيوخ ومع التلاميذ تكون هكذا وهكذا. كان الامام احمد احمد رحمه الله اذا ورد عليه ابو زرعة الرازي ترك النوافل وبقي - [00:05:51](#)

ذكر معه الحديث انه يفوت هو بيقعد يومين ثلاثة اسبوع ويروح. فخلاص يقتصر على الفرائض ويبقى يتذاكر هو واياه ولذلك لما سئل ابو زرعة كم كان الامام يحفظ من الاحاديث؟ قال الف الف حديث يعني - [00:06:31](#)

قيل وكيف عرفت هذا؟ قال ذاكرته الابواب. ذاكرته الابواب. يعني جلست معه ذكرنا جميع او عامة ابواب العلم علم الحديث. فيعطيه ويعطيني انا اذكره ويذكرني حتى ان الامام احمد في بعض هذه المذكرات كان قد خط على احد الاحاديث ظن - [00:06:51](#)

غريبا فلما ذاك به ابا زرعة الرازي وجده يحفظه فاعاد الحديث وكان يظنه غريب قال يمكن اني اخطيت فيه يمكني كذا. من الورع يعني عندهم ورع فتأكد انه لا حديث جيد لانه يحفظه غيره من العلماء. ليس حديثا فردا غريبا - [00:07:21](#)

طيب نعم سمي الله يحفظك. بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. قال رحمه الله تعالى باب من يجوز دفع الزكاة يا ابراهيم وراك بعيد تعال هنيا ولا هنيا نجيب لك تكاية شوف باقي تكاية اذا بغيت - [00:07:51](#)

سوي سواتنا يا الشيبان سم قال باب من باب من يجوز دفع الزكاة اليه ثمانية الاول الفقراء وهم الذين لا يجدون ما يقع موقعا من كفايتهم بكسب ولا غيره. طيب نقف عند - [00:08:11](#)

رأس كل واحد اذا انتهى تقف عساس انه يمدينا نعلق عليه في وقته. طيب يقول المؤلف رحمننا الله هو اياه باب من تدفع اليهم الزكاة كذا هذا الباب او باب من يجوز دفع الزكاة لهم - [00:08:31](#)

مولاه. هذا الباب يعبرون عنه الفقهاء بتعبيرات. اشهر التعبيرات يقولون باب مصارف الزكاة مصارف الزكاة. يعبر عنه بباب اهل الزكاة. ويعبر عنه بما عبر به المؤلف او نحوه باب من تعطى تدفع اليهم الزكاة او من يعطون الزكاة وما اشبه ذلك - [00:08:51](#)

فواحد هذا الباب يبين فيه العلماء من يجوز ويصح دفع الزكاة لهم. اتفق العلماء رحم الله واياهم على ان للزكاة اصنافا واهلا وانها ليست مطلقة تعطى لمن شئت اتفقوا على ان لها اهلا كما اتفقوا في الجملة - [00:09:21](#)

على ان اهل الزكاة هم هؤلاء الواردون في سورة في اية من سورة براءة. وهي قوله جل وعلا الا انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب في سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم - [00:10:01](#)

وقوله تعالى انما تفيده الحصر. انما الصدقات. فافاد الحصر في هؤلاء الاصناف الثمانية. ويترتب على هذا ان الزكاة تدفع لهم ولا تدفع لغيرهم. فهم محصورون في هذه الاية. كما اتفقوا على ان هذه الاية في الزكاة - [00:10:31](#)

وان الصدقات هنا المراد بها الصدقات الواجبة المفروضة وهي الزكاة قال المؤلف رحمننا الله واياه وهم ثمانية. هذا عدد هذاك ايش؟ عدد هذا العدد من المعدودات الفقهية فهل هذا العدد مأخوذ بالصبر والاجتهاد او مأخوذ بالنص؟ ها - [00:11:01](#)

بالنص ذكرنا مرارا ان المعدودات الفقهية على كم نوع؟ على نوعين او قسمين ها من يذكرونا بهذين القسمين؟ قسم بالاستقرار نعم القسم الاول ما علم بالنص يأتي خبر عن الله او - [00:11:41](#)

وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الشيء الفلاني له اربعة اقسام له ثلاثة اقسام مثل قوله عز وجل في اعضاء الوضوء اعضاء الوضوء باتفاق العلماء كم هي؟ اربعة. وهي ما - [00:12:11](#)

خذها من الاية الكريمة معدودة. قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا ايش؟ وجوهكم وايديكم نرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم. هذي كم؟ اربعة. احد يجي يدخل البطن من اعضاء الوضوء - [00:12:41](#)

يقول خمسة واللي يدخل الفخذ يقول هذي من اعضاء الوضوء يقول ستة لا هي منصوصة في القرآن. اعضاء الوضوء الفقهاء كم هي؟ اربعة. ومثل قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:01](#)

المسلم على المسلم خمس وفي الرواية الاخرى ست ومثل قوله عليه الصلاة والسلام اياتنا ثلاث في الحديث الاخر اربع هذه معدودات هذا القسم الاول ومثل اربع قول النبي عند براء بن عازب رضي الله عنهما اربع لا تجوز في الاظافر - [00:13:21](#)

القسم الثاني ما علم بالاجتهاد ما علم بالاجتهاد. وهذا هو الغالب في كتب الفقه. او في المعدودات الفقهية. مثل ماذا مثل فروض الوضوء. مثل اركان الصلاة مثل مبطلات كثير جدا. طيب اذا هذه الثمانية معلومة بالنص. ليست اجتهاد - [00:13:41](#)

ثم بدأ المؤلف رحمننا الله واياه بذكر فيها واحدا واحدا مع التبيين والتوضيح. القسم الاول الفقراء والفقير هو الانسان الذي لا يجد شيئا او يجد شيئا يسيرا طبعا الفقهاء احيانا يجتهدون - [00:14:31](#)

فيقولون مثلا يجد دون نصف الكفاية هذا اجتهاد. ما عليه شئ يبين يعني. لكن عموما الفقير الانسان الذي لا يجد شيئا او لا يجد الا شيئا ايش؟ يسيرا يقال انه سمي فقيرا مأخوذ من فقار الظهر وكأنه قد كسرت - [00:15:11](#)

سقاها فاصبح عاجزا عن القيام. ولذلك الفقير يعني لا يجد ما يقوم به ولا ما يعني يعيش منه. قد يكون لا شئ عنده لا عنده دخل لا من راتب ووظيفة ولا من اجرة ولا من ترك من من ارث ولا غيره - [00:15:41](#)

هذا يسمى ايش؟ فقير. او عنده شئ يسير جدا. ما عنده دخل لكن عنده اشياء يعني يسيرة تجي من هنا من هنا باي سبيل. هذي

تسمى الفقير. واكثر العلماء على ان الفقير اشد حاجة من ايش - 00:16:11

من المسكين اذا الفقير فالفقير يعطى من الزكاة طيب ما مقدار ما نعطيه من الزكاة؟ ما يسد عوزه وحاجته. هو ومن يعود اذا كان

الرجل وحده تعطي حاجته فقط. اذا كان عنده زوجة - 00:16:31

فتعطي حاجته وحاجته ايش؟ زوجته. اذا كان عنده زوجة واولاد او اولاد بدون زوجة مطلقة او ميتة او امرأة ارملة وحدها او عندها اولاد فيعطون بقدر حاجتهم وكثير من الفقهاء وهو المشهور في مذهب الحنابل ليقولون يعطون ما يحتاجون اليه مقدار سنة اللي هو

حول - 00:17:04

الزكاة لان الزكاة ايش؟ متجددة كل سنة كل سنة. فتعال انت كم كفايته في السنة اذا كان ليس عنده شيه تعطيه الكفاية كاملة.

شخص ما عنده شيه. تعال اجرة البيت عندك مثلا سنة - 00:17:34

ثلاثة وسبعة او ثمانية او عشرة مثلا. ونفقة المصاريف البيت مثلا ايضا تاخذ عشرة وممكن تعطيه مثلا خمسة وعشرين الف ثلاثين الف

مصروف سنة مصروف سنة وخذ هذي تصرفها لمدة - 00:17:54

وقد يكون من الحكمة الا تعطي كاملة لانه قد يكون الانسان ضعيف التصرف. فيصرفها مباشرة فيضيعها. فهنا ممكن ان ان تطلب

منه ان يوكل شخص في قبض الزكاة ثقة - 00:18:14

وتعطي اياها هذا الشخص وهذا الثقة تقول والله عطه كل شهر حاجة الشهر عطه كل شهر الفين ثلاثة الف الف الفين ثلاثة الف

حسب حاجتي. او تتوكل انت. انت يا صاحب الزكاة تقول - 00:18:44

له وكلني في قبض زكاتك. وانا ساعطيك حاجتك كل شهر. فيقول جزاك الله خير وكلتك. تطلع الزكاة من مالك عشرين او ثلاثين الف.

وتضعها في حساب خاص او في ظرف خاص - 00:19:04

خلاص تنويها له وتقبضها عنه. وانت الوكيل. فتقول تكتب عليها مثلا هذه زكاة فلان ابن فلان رقم تلفونك كذا عن الحياة والموت. فلو

مات فهي لاولاده تركة. ولو مت انت - 00:19:24

فهي امانة عندك عيالك يعطونها اياه. وتقسطها عليه. خاصة اذا كان من اقاربك احيانا يكون عندك قريب تعرف حاجته لكنك تعرف انه

مضيع لو تعطيه الفلوس ضيعها ولو تعطيه اليوم الفلوس جاك عقب شهرين قال - 00:19:44

خلصت عطني زوج. قد يكون قريب لك وتعرف حاجتك. اطلب منها التوكيل. يوكلك بس تعزل الاموال عن امالك وتكتب عليها ان

هذا المال لفلان ابن فلان. خلاص تخرجه من ذمتك. وتبقى انت الان امين في حفظ هذا - 00:20:04

هذي طريقة جيدة. وبعض العلماء يرى انك يجوز ان تؤخر الزكاة وهذي من المصالح التي تؤخر فيها يعني لا تقبض هذا لكن تقسطها

عليه. فيقول يجوز تأخير الزكاة للمصلحة. خاصة اذا كان سفيها. بعض الناس لو تعطيه الزكاة تضيعها في تتم ولعب ورقة وقمار -

00:20:24

وخرط ويمكن سفريات والا يعزم كل ما هذا عزم له ناس وظيف الدراهم بدون فائدة كرم ما له محل يعني فمثل هذا فيه سفه في

التصرف في المال. الذي عنده سفه في التصرف في المال - 00:20:54

ينبغي ان يحجر عليه. ولا تعطيه مال الزكاة فيضيعه ويضيع اولاده واسرته. فبعض العلماء يرى جواز الزكاة عليه للمصلحة. ولولا على

كل حال اذا اردت ان تقسط عليه الزكاة ان تقدم زكاتك - 00:21:14

هذا هو الاحساء. فتقسطها عليه مقدما. يعني ان زكاتك في الرمضان. خلاص رمضان الان شوال مثلا تبدأ تطلع زكاة السنة القادمة.

فتعطيه الف ريال كل شهر مصروف. الف ريال كل شهر الف ريال كل شهر - 00:21:34

رمضان تحسب مثلا كم طلعت عليه اثنعشر الف ولا مثلا اربعة وعشرين الف حسب وتعطيه حاجته ما هو عشان قريب يتوسع او تقول

له خذ والله رح تمش رح بسويسرا انت وعيالك خذ هذي قيمة التذاكر من الزكاة هذا حرام ما يجوز - 00:21:54

انما الزكاة تصرف في الاشياء الرئيسية ضروريات الحياة. اما نروح لابها احنا نقول روح لابها بالسويسرا ذي بعض الناس يعني طلابها

اقرب رح لابها مثلا ولا رح مثلا يعني ها اهل الدمام مع انها قد تكون حر وكذا بس - 00:22:14

يعني يروح يتفصح لا ما يجوز تعطيتهم الزكاة تبنيه تروح يوسع صدره عطه هبة عطه صدقة عامة ليست من الزكاة وانت على خير تبني صدره يعني هو وعياله جزاك الله خير وكلها اربعة الاف ترى ما هي بشي اللي الله مغنيه ما هي بشيء عنده اربعة الاف ولا ثلاثة الاف يروح - [00:22:34](#)

ابن عمه ولا قريب له انا اعجب والله اعجب من بعض التجار ناس تجار كبار تلقى ابناء عمه مدفعين ما عندهم شي. وهو يقدر يعطيهم حتى من غير الزكاة. ما هو بقدير الزكاة يعطيهم من غير الزكاة - [00:22:54](#)

ينشرح صدري لما اعرف ان بعض كبار التجار قد عمر عماير او فلل او اشترى لبعض اقاربه يعني لا تجد في أسرته من هو معوز. هذا هذا والنعم هذا اعظم ما تتصدق وتحسن عليه هم اقارب - [00:23:14](#)

على كل حال هذا ما يتعلق بالفقير. طيب الفقير في حاجاته الاساسية. فان كان الفقير مثلا يحتاج الى شراء بيت. هل يجوز يجوز ان نعطيه ليشتري بيتا. طبعاً هذه مسألة ينبغي ان يدقق فيها. طبعاً على قاعدة - [00:23:34](#)

مذهب اصحاب الحنابلة لا يجوز ان يعطى لشراء بيت. ما له حاجة لشراء بيت لا حاجة في السكنة. ليس له حاجة في التملك ولذلك قالوا يعطى مصروف سنة. مصروف سنة يعني ما تعطيه بيت. مصروف عمر هذا. وهذا اختيار الشيخ ابن عثيمين رحمه الله - [00:24:04](#)

وبعض العلماء يرى انه يجوز اعطاه ما يشتري به بيتا وهذا اختيار شيخنا عبد المحسن بن ناصر كان وهذا صحيح. يعني ما في نص شرعي يقول تعطيه زكاة سنة. مصروف سنة ما فيه. هو اجتهادات من الفقهاء. لكن - [00:24:24](#)

ينبغي ان يقال يشري بيت بس مو يشري بيت مثل عندنا في الرياض في شمال الرياض. نعطيه مليونين عشانا والله ابن عمي خذ انا زكاتي مثلا عشرة ملايين. وتعال يا ولد عمي خذ ثلاثة ملايين يشتري لك قصر. شمال الرياض. يجوز هذا - [00:24:44](#)

الفقير يشري في المناطق اللي تناسبه. وايضا ما يشتري له بيت جديد. بيت جديد فخم قم لا ما يعطى او بيت كبير لا يشرع له اذا هو اثنين ثلاثة يشتغل بشقة تكون شقة مستعملة يعني قيمتها مئة - [00:25:04](#)

خمسين الف ميتين الف ميتين وعشرين بالمقادير هذي. في اماكن سكنية متواضعة. مو نعطيها وهكذا ينبغي ان الزكاة تكون بمقدار الضرورة مقدار الضرورة اما يقول لك والله عطني ابا عمر لا ما تعطيه - [00:25:24](#)

يا عمرو لان العمار هذا يكلف فلوس كثيرة. واكثر الناس لما يعمرن يعمر لك والله. الا لو فرض يعني ناس سألوني مرة في منطقة من المناطق الفقيرة يعني قرية. قالوا بن عمر بيت صغير وكذا قلت كم يكلم؟ قال سبعين الف بس. هذا بسيط سبعين - [00:25:44](#)

يعني معناها انه بيت متواضع سبعين الف لا شيء. لكن واحد يقول لك عطني ولا واحد عطني ابشري بيت او اعمر بيت يكلف ثلاثة ملايين لا يجوز تعطيني الزكاة. او قال لك والله انا عندي بيت ابغى اجدد - [00:26:04](#)

مثلا وانا اصبغه وانا احط لي فيه لا ما يعطى هذا من الزكاة. شو له الفقير يروح يجدد بوية؟ خلك على بويتك القديمة انت منت بغني حتى تجدد البوية وتغير اللمبات وتغير المكيفات تقول ليش تحرمني فضل الله انا - [00:26:24](#)

ما حدا يحرمك فضل الله. الكلام هذا حق الضعفاء والمساكين. ولا فضل الله واسع روح اشتغل وصير مليونير الله يقويك محد رادك. اما تقول تعطون الزكاة عشان اتوسع منها هذا لا يجوز. وعلى كل حال ينبغي لطالب العلم ان يتريث في الافتاء في بعض - [00:26:44](#)

قائد وبعض الامور الناس اليوم توسعوا جدا. توسعوا في الانفاق حتى الفقراء يتوسعون في الانفاق. فالمقصود انه هل يجوز ان تشتري مثلا للفقير سيارة من الزكاة؟ نقول نعم يجوز لان السيارة ضرورية من ضروريات الحياة - [00:27:04](#)

لكن هل اروح اشتري له لكزس باربع مئة الف ولا جيب لكزس بست مئة الف؟ لا اول شي لا اشتري له سيارة جديدة لانه لا حاجة له في الجديد. الجديد لاهل الجديد لاهل الاموال. وكل الناس المتواضعة ونحن منهم مثلا - [00:27:24](#)

نحن عندنا رواتب انا ما قد شريت سيارة جديدة الا مرة وحدة يعني صار معي قريشات او مرتين مرة بالتقسيط ومرة يعني كاش وشريت جديدة. لكن اكثر ما نشترى سيارة مستعملة نظيفة. طيب اشترى سيارة مستعملة نظيفة ما اروح اشترىها - [00:27:44](#)

قديمة درعانة كل يوم موديتها الورشة وصارفة عليها اكثر من قيمتها لا. طيب هل اشتري سيارة كبيرة؟ او الصغيرة ها اروح اشتري

لها جمس ولا اشتري لها سيارة صغيرة مرتبتين عايدية؟ على حسب الحالة - [00:28:04](#)

اه عازب حاجته لو كان مثلا اسرته سبعة وثمانية ما تكفيهم السيارة الصغيرة. لا بس اشتري جمس بس ما اروح اشتريه سوبر غالي ولا شفر لييه؟ فيه جموس ارخص. او سيارات جيوب ارخص. مثل سيارات يابانية بس انها يعني - [00:28:24](#)

قيمها تجي مثلا بثلاثين ولا بخمسة وثلاثين ولا باثنين وثلاثين. معقولة ما اروح اشتريها بمئة واربعين ولا مئة وخمسين. ونحن جربنا هذا يعني يتوفر معنا مال من الزكاة فنشتري لبعض الفقراء الذين نعرفهم يعني تعرفه رايح جاي مسيكن بالتكاسي للدوام -

[00:28:44](#)

تعال اشتر له. فنقول له مثلا روح دور لك سيارة في حدود عشرين الف اثنين وعشرين الف خمسطعشر الف ذيك الحين. بل اذكر شخص اشترينا السيارة من الزكاة ثمان تالاف ريال وكانت حلوة ذاك الزمان. وقعدت معه يمكن ائتعشر سنة الى الان اذكرها لا تزال مع

الرجل - [00:29:04](#)

هذي ضرورة. فينبغي ان نعرف هذا. طيب هل يجوز ان ازوجه من الزكاة؟ كذلك يجوز ان ازوجه من الزكاة. تعال انت لا تستطيع ان تدفع المهر دور لك امرأة بس بمهر خفيف مو تروح تدور لي وحدة مهره مئة - [00:29:24](#)

خمسين الف وتقول لي تعال عطني مئة وخمسين لا. المهر المعتدل خمسة وعشرين الف الى ثلاثين الف. معقول هذي المهور المعتدلة.

تعال اعطيك الزكاة هذا المهر عندك عشرة الاف اعطيك اللي يكمل لك المهر. وعلى هذا قس المقصود لا يتوسع - [00:29:44](#)

من اموال الزكاة زكاة لا تعطى للتوسع تعطى مقدار الحاجات الاساسية الضرورية. طالب علم مثلا يريد ان يشتري كتب هل اعطيه

الف ريال الفين ثلاثة لشراء الكتب؟ طالب علم فقير طالب - [00:30:04](#)

موب طالب علم والله يتسبح ويقول انا طالب علم يتمنظر بس لا طالب علم جاد ينفع الله عز وجل به الامة نعم من الزكاة يشتري

الكتب. لكن ما نعطيه يشتري مكتبة كبر هالمسجد. هذي ما هي من - [00:30:24](#)

نعطيه يشتري الكتب الاساسية يشتري كتابين ثلاثة في الفقه من الكتب الاساسية مثل عندنا مثلا اه في كتبنا ايش هي مثلا ويشري

حاشة الروض المربع مثلا وغيرها مما شابهها من الكتب هذي مثلا باربع مئة ريال ثلاث مئة ريال زين واذا - [00:30:44](#)

نسختين متقاربتين نقول له خذ النسخة الارخص. اذا وجد كتاب مستعمل وكتاب جديد نقول خذ الكتاب ايش؟ تقول له رح دور لي

كتب بقيمة معتدلة تعال عطني القائمة وانا اعطيك قيمتها من الزكاة. تعال ايضا عطى صحيح البخاري عطاه صحيحه الكتب -

[00:31:04](#)

اساسية في الحديث وهكذا تعطيه بس ما تعطيه الكتب غير الاساسية. ما تروح تعطيه والله كتب يعني فاندتها ليست كبيرة بالنسبة

لطالب العلم لا تعطى الكتب الاساسية التي يستفيد منها العلم الشرعي. طيب هل يجوز ان تعطى من - [00:31:24](#)

الزكاة الفقيه لكي يدرس الجامعة. نقول اليوم الجامعة اصبحت ضرورة من ضرورات الحياة فلا بأس ان تعطى سواء كانت دراسة

شرعية او دراسة غير شرعية. لان الحين ما عاد احد يتوظف الا بالزكاة بالجامعة حتى - [00:31:44](#)

الجامع احيانا ما احد يتوظف فيها. فلا بأس ان تعطيني الدراسة لكن ما تروح تقول له رح لاغلى جامعة في العالم لا تقول له رح لا

بأس ابحت عن جامعة يعني معتدلة وانا ادفع لك التكاليف ام سنويا او فصل - [00:32:04](#)

او اعطيك اياها مرة وحدة بحسب الحال. فالمقصود ان هذه صور مناسبة ومعاصرة ذكرناها لكم فيما يتعلق اعطاء الفقير من الزكاة.

طيب احد السؤال في موضوع الفقير فقط لا احد يتعدها لغيره. نعم. لو نويت عن اخراج السكر - [00:32:24](#)

تدرون ايش؟ هل يجب ان تخبر الفقير انها زكاة هذا سؤالك؟ اي نعم نويت اني اخرج هذا عند مثلا هو راح يصرفها مثلا هذه الزكاة

ويعني اي بس حدد سؤالك هل قصدك انك تعطيتها بدون ما تشعره او ماذا؟ بدون ما يشعره بدون ما يوكلني بدون ما يعني والله قلت

لكم الاحوط انه - [00:32:54](#)

توكيل او تقدم الزكاة. اولى من تأخيرها سنة كاملة مقصرة. ينبغي ان نتجنب هذا قدر ما نستطيع. اما اخباره بانها من الزكاة فلا يلزم.

اذا عرفت انه مستحق. لكن اذا شككت في استحقاقه تقول - [00:33:24](#)

ما تعرفه. تقول ترى هذي زكاة. ترى ليس لها آآ ليس فيها حظ للغني اتق الله. ترى اعطيكم الزكاة انا ما عندي الا الزكاة. اللي قال لك والله اني مستحق ولم آآ يغلب على - [00:33:44](#)

يعني وصدقته ما غلب على ظنك انه كاذب ولا جاء في خاطرك انه يكذب عطاه من الزكاة. اما اذا غلب على ظنك انه رجل يكذب لا تعطيه من الزكاة. لا تعطيه من الزكاة. هل يجب ان تستحلفه؟ لا ما في استحلاف. في باب الزكاة - [00:34:04](#)  
طيب احد عنده سؤال؟ نعم. فما اسمع هل يجوز ان تعطي السواد اللي عندك من الزكاة او الخادم التي في بيتك من الزكاة ان كانت او كان السائق او كانت الخادمة - [00:34:24](#)

امورها معك ماشية في السليم. ولا ترجو من اعطائها ان تحسن شغلها في البيت او ان تبقى عندك زيادة سنوات فلا بأس. اما اذا كانت لا والله شغلها ردي وتقول خلني اعطيها هدي الله يهديها - [00:34:54](#)

تقعد عندنا او يهدي او تصلح شغلها هذا ما يجوز لانه لا يجوز ان تنتفع انت من الزكاة. والاحسن في مثل هذه الاحسن انك اذا اردت ان تعطيهم تعطيهم اذا بغوا يسافرون خلاص انتهى مدة عمله في سنتين قالت ابي اروح وانت عارف - [00:35:14](#)

حاجة قل هذي رواتبك وقل هذي مساعدة مني لك. عشان ما تستفيد منها بشيء. بس مو تعطيهما ايظا عشان يرجع لك السنة بعد شهرين او ثلاثة لا لا يكون هذا في ذهنك ابدا ولا يكون هذا يعني فعلا شيء واقعي لان الزكاة - [00:35:34](#)

لا يجوز ان انتنتفع انت منها. هي حق لله عز وجل. ما تدخل فيها نفع على نفسك. كما قال العلماء رحمة الله علينا وعليهم اجمعين نعم تعدها؟ ها اذا كان الفقير من القرابة فان كنت لا تجد - [00:35:54](#)

لو مات. يعني لست مسئولاً عن نفقته. كاخ لك له اولاد فيجوز ان تعطيه من الزكاة. ولكن تعطي قدر الحاجة بس لا تزيد عن قدر الحاجة. اذا اردت ان تزيد عن قدر الحاجة - [00:36:24](#)

بتوسع له عطة من خارج الزكاة. ولك ان تعطيه حاجته من الزكاة مثلا الفين ثلاثة الاف وتعطيه مثلها من غير الزكاة توسعا لك ان تعطيه ستة الاف ثلاثة منها هي حاجته من الزكاة. وثلاثة توسعة عليه - [00:36:44](#)

من غير الزكاة لا بأس. اما ان كان لو مات ورثته فلا يجوز ان تعطيه من الزكاة كابيك او امك او ابنك او بنتك او ما اشبه ذلك الفقهاء يقولون لا يجوز اعطاء - [00:37:04](#)

النسب لا من الاسفل ولا من الاعلى لا الالباء ولا الامهات ولا الاولاد بنين ولا بنات ولا الاجداد ولا الجدات لكن البعيدين البعيدون عنك لا ترثهم ولا يرثونك مثل اسباط اولاد البنات هذولي ليسوا في نفقتك - [00:37:24](#)

البتة فالصحيح انهم يعطون من الزكاة اذا كانوا محتاجين. لانه لا ترثهم ولا يرثونك هذول عيال الناس. يعني عيال بناتك بنونا بنو ابنائنا وبناتنا بنوهن ابناء الرجال الابعادي. هذول ليسوا اولادك اولاد اسرة اخرى - [00:37:44](#)

ليس بين ليسوا هم ذوي الارحام ما بينك وبينهم اي ارت. وان كان بعض كثير من الرقاة يعممون لكن الصحيح ان هؤلاء خارجون لانه لا يدخلون في مسألة الميراث. او كان السبب في - [00:38:04](#)

اعطائهم خارج عن حد النفقة. يعني مثلا اصيب احدهم بحادث سيارة وخربت سيارته انت ما انت ملزم تصلح لي سيارته فلا بأس ان تعطيه من الزكاة وهذا من الاشياء التي تدخل في فيما يعطى يعني يجيك الفقير يقول والله سيارتي في الورشة - [00:38:24](#)

عجزت اطلعه. تكلفني اربعة الاف ثلاثة الاف. اذا كانت خرابانة بسبب يعني خراب او صدمة او خراب طبيعي في السيارة اما اذا كان لا رايح يدهنها دهان جديد تلمع مثلا يغير البوية هذا - [00:38:44](#)

هلا يا حبيبتنا ما نعطيك من الزكاة. هذا دلع ذا. هذا توسع ما يجوز اعطاء الزكاة في التوسعات. لكن مصدومة وسمكرها لا بأس تعطيهم الزكاة. خرابانة ماكينتها ولا قيرها ولا تعطيه من الزكاة. وهكذا. بس ما تعطيني - [00:39:04](#)

الزكاة يروح يصلحها في الوكالة. لان الوكالة تاخذ دبل. لا تعطيني هذي روح صلحها لي الورش العادي المقصود انه لا يتوسع دائما نركز على ان الزكاة ليس يتوسع من الزكاة. لا يتوسع - [00:39:24](#)

على حساب الزكاة. او كان على قريبك هذا دين عليه عليه دين لا علاقة له بالنفقة. خارج عن ليس سببه التقصير في الانفاق. فلا بأس

او كنت اصلا عاجزا عن الانفاق عليه. وعندك زكاة يسيرة لا بأس ان تعطيه اياه. على كل حال هذه في مسائل دقيقة يعني -

[00:39:44](#)

يعني من اشارنا اليها اشارات وهي معروفة في المطولات. وهي ايضا على غير مذهب الجمهور. انما على اختيار شيخ الاسلام احمد ابن تيمية الشيخ محمد ابن صالح العثيمين وبعض الفقهاء رحمة الله علينا وعليهم اجمعين. والا الجمهور يرون التضييق في باب عمودي النسب والله اعلم - [00:40:14](#)

نعم بارك الله فيك. نعم. الثاني الثاني المساكين هم الذين يجدون ذلك ولا يجدون تمام الكفاية. المساكين مأخوذ من السكن وكأنه سكن بسبب الفقر مع الجروح ولا يجي بسبب قلة حاجة قلة ذات يده. فهو من السكون - [00:40:34](#)

والمسكين المشهور عند الفقهاء واهل واهل العلم انه احسن حالا من الفقير. كما قال الله عز وجل واما السفينة فكان لمسكين يعملون فهم لهم سفينة يملكونها معناها احوالهم زينة. وكما - [00:41:04](#)

قال عليه الصلاة والسلام اللهم احيني مسكينا واحشني مع زمرة المساكين النبي صلى الله عليه وسلم لا يطلب ما هو يعني من الفقر والعوز ان كان هذا الحديث دلالة ايضا ليست بالقوية - [00:41:34](#)

لان المسكنة هنا والفقر كما قال الله عز وجل يا ايها الناس انتم ايش؟ الفقراء لا يقصد بها المسكنة المالية بالضرورة انما المقصود الفقر الى الله والمسكنة الى الله وعدم التعالي والتعاضم على الناس - [00:41:54](#)

لكن عمل كل حال المسكين تجد احواله زينة وينك فيه؟ يعني مثل شخص راتبه ثلاثة الاف او اربعة الاف وعنده ايجار بيت وعنده حرمتين وعنده عشرة اطفال او اولادي يكذب عليهم. هذا اربعة الاف وش تكفي في مثل هذه الايام؟ ما تكفي شيء. مع انه - [00:42:14](#)

له ان يرتب نفقته لكن مع ذلك غالبا لا تكفي. خاصة للاجرة قد تكفيه المصروف بيت. لكن اجرة السكن لقي انه ما يقدر يدفعها فيحتاج انه يطلب من الزكاة ويعطى من الزكاة. او يجيه عوارض مثل - [00:42:44](#)

خراب سيارة او حادث سيارة او يأتي عارض مثلا زواج ل احد اولاده او زواج احدى بناته وتعرفون الزوجات تحتاج نفقة طبيعة الحال. هذا يعطى من الزكاة وعامة احوال الفقير المسكين تشبه احوال - [00:43:04](#)

الفقير لان الفقير والمسكين اذا اجتمع افترقا واذا افترقا اجتمعا فهما متقاربان ليس بينهما الا فروق دقيقة كما اشارنا اليها قبل قليل. والخاصة ان الفقير اشد حاجة من المسكين والفقير قد لا يكون عنده شيء. اما المسكين فعنده شيء. لكنه لا يكفي. لا يكفي. وكثير من الفقهاء يقول - [00:43:34](#)

يعني عنده نصف الكفاية عنده نصف وهذا التحديد ما عليه دليل لكن عموما هكذا يقولون نصف الكفاية لكن دون الكفاية. دون الكفاية. يعني عنده نص ما يكفي. في خلاف الفقير فعنده دون النص. وهذا التفريق - [00:44:04](#)

هذا بهذه الدقة لا اصل له لا في اللغة ولا في الشرع والله اعلم. طيب ماشي. احد السؤال نعم اللي بعده قال الثالث العاملون عليها وهم السعاة عليها ومن يحتاج - [00:44:24](#)

ومن يحتاج اليه فيها. طيب العاملون عليها معنى العاملين عليها هم الذين يرسلهم الامام كعمال لجباية الزكاة. وهذا للاسف الان يكاد يكون منقطع في العالم الاسلامي كفاية الزكاة الا عندنا بحمد الله هنا في المملكة - [00:44:44](#)

لا تزال هذه الشعيرة ظاهرة بحمد الله. لكن انا سألت كثير من من الاخوة اللي يعيشون في الدول الاخرى كثير انا لا اقول كل العالم وانا الكرماء ما احصيت ولا ادري كثير من الاخوان اسألهم - [00:45:14](#)

الدولة تهتم بالزكاة قالوا ابدأ ما في. ما عندنا كثير الحقيقة انه يجب على الدولة ان تهتم بهذا الدولة المسلمة من اعمالها جمع الزكاة وتوزيع الزكاة للمحتاجين. هذا من واجب - [00:45:34](#)

واجبات الامام يجب على الامام ان يجمع الزكاة ثم يوزعها على المحتاجين لان الامام والدولة اعرف بحاجة الناس تعرف هذا والمحتاجين وينبغي ان يكون لها هيئة خاصة والحمد لله عندنا هنا - [00:45:54](#)

السعودية هيئة خاصة للزكاة اجمعها وتوزعها. فالمقصود انه ينبغي ان يتأكد على ائمة المسلمين في كل مكان ان يحرصوا على هذا

الباب. لان الاهتمام بالفقراء من واجبات الدولة من واجبات الدولة ان تهتم بالفقراء. طيب الدولة منين تيجي؟ الان كثير من الدول ياخذون ظرايب لا عندكم - [00:46:14](#)

الزكاة خير النضارين وش تبون بالضرائب؟ خذوا الزكاة وعطوها الفقراء. والزكاة عندنا الان تجار تجار العالم شي يفوق يفوق الوصف في بعض الدول عندهم تجار ويعتبرون من كبار تجار العالم هذولي - [00:46:44](#)

اخذت منهم الزكاة الحمد لله. يمكن ما عاد صار في فقير. لو تؤخذ الزكاة بالطريقة صحيحة توزع بالطريقة الصحيحة ان شاء الله ما يبقى فقير في العالم الاسلامي طيب فالعاملون يعطون من الزكاة على - [00:47:04](#)

امالتهم يعني يعطون مقدار الاجرة. اجرة المثل ما يتوسع في اعطائهم يعطون اجرة المثل. لكن اذا كان لهم رواتب من الدولة خلاص ما يعطون. موظفين. لكن اذا كانوا له عمال فقط جاء وقت الزكاة تعال يا فلان تعال يا فلان روحوا - [00:47:34](#)

مدة اسبوع ولا شهر ولا اقل ولا اكثر تروح للمنطقة الفلانية وانت المنطقة الفلانية وانتوا المنطقة الفلانية اجمعوا الزكاة هذا يعطون من الزكاة طيب هل يعطى من الزكاة وكيل الاغنياء او وكلاء الاغنياء؟ يعني انا مليونير ولا عندي وقت بروح انا اوزع - [00:47:54](#)

زكاتي بنفسي تعال يا ابو متعب. وكلتك خذ هذي ثلاثة ملايين وزعها على الفقراء. هل يعتبر وكيل الغني هذا عامل من عمال الزكاة او لا؟ لا ما يعتبر عامل ولا اعرف في هذا خلاف بين الفقهاء - [00:48:14](#)

فلا يأخذ هو من الزكاة ولا يعطى من الزكاة. لكن هو بين حالين اما ان يتبرع واذا تبرع لا شك انه له فضل عظيم لانه يكون احد المتصدقين وله مثل اجر المتصدق - [00:48:34](#)

فهذا فضل عظيم يعني انا الان كاني تصدقت بهذه الملايين. واما ان يكون غير متبرج فان ترى لا شك ان توزيع الزكاة يحتاج جهد يحتاج وقت يحتاج اتصالات يحتاج مشاوير رعاة - [00:48:54](#)

خاصة لما تكون ايش؟ كثيرة. احيانا لما تكون زكاتك خمسين الف. ولا مئة الف زكاة نفسك حين تاخذ لك اسبوعين ثلاثة وتتوزع فيها. يبي لها جهد فكيف اذا كانت عشرة ملايين - [00:49:14](#)

ولا سبعين مليون ولا مئة مليون الى جهد كبير بلا موظفين وعمال هؤلاء تعطيههم او تعطيههم مكافأة مقطوعة. تعال يا فلان يا فلان يا فلان هذي زكاتي. وزعوها ولكم في خلال شهر او شهرين توزعونه مثلا ولكم اجرة مقطوعة كل واحد له خمسة الاف له ستة الاف له عشرة الاف - [00:49:34](#)

ما تكون ايش؟ من الزكاة ما تكون من لانها ليسوا عمال. العمال هم الذين بيعتهم الامام بيعتهم الملك السلطان تبعتهم هيئة الزكاة وزارة المالية المقصود المخولون من قبل سلطان الحاكم الملك رئيس الدولة. ليس من قبل المزكي نفسه - [00:50:04](#)

وليس لهم ان يأخذوا هم بانفسهم. والله ان عمال بناخذه لا انما يعطيههم ايش؟ السلطان بحسب اعمالهم كأجرة والله اعلم السؤال زيادة لانه لا يسوون عمال باللغة هذا يسمون وكلاء. العامل هو الذي بيعته السلطان. اما هذا ما يسمى - [00:50:34](#)

لا لغة ولا شرعا ولا فقها هذا وكيل. انت الحين يا الزبير قلت لك خذ يا ولدي هذي عشرة الاف وزعها. يصير اسمك عامل وكلتك. ماشي بس هذه السلطة مخولة. السلطة مخولة - [00:51:14](#)

طيب منين تصرف عليهم السلطة؟ اه ومن ضمن بيت المال الزكاة. لكن انا اللي ادفع زكاتي انا ابغى انقل انا ابغى ارتاح ما ابغى اتعب. فوكلت فيها واحد اثنين ثلاثة هم قاموا مقامي. ان تبرعوا جزاهم الله - [00:51:34](#)

مع تبرعوا ان اعطيههم بدال هالراحة اللي ارتحتها. هم وكلاء لا يسمون عمال في الشرع. ليسوا عمالا نعم كتابة ايش؟ مخاطبة المحسنين. ايه. بالزكاة. هل تعتبر من اعمال لا لا الذين يكتبون مثلا او لا يعتبرون عمال العامل - [00:51:54](#)

هو الذي يذهب لجمع الزكاة هذا العامل بس. الذي يذهب يروح تتبع الناس ويجمع منهم الزكاة. هذا يسمى العامل يعمل يعمل عاملون عليه عاملون ليس مجرد انه يكتب خطابات لا هذا ما يسمى - [00:52:34](#)

ايش؟ هذا الوكيل هل يجوز للوكيل ان يأخذ من الزكاة الذي وكل في توزيعها؟ فيه قولان للعلماء. الراجح انه لا يأخذ منها لانه عليها. ومقتضى التوكيل كما يقول الفقهاء الا يوكل في الدفع لنفسه. العضو - [00:52:54](#)

المتوكله انه يدفع لغيره. الكثير من التجار لو علم انك تأخذ منها ما اعطاك شيء. يعتبرك خائن له ولذلك لا تأخذ منها. اذا اردت قل له قل والله يا ابو فلان انا علي مديونية. خمسة ممكن اسدها من - [00:53:24](#)

اعطيتني اذا كانت جزاك الله خير خذها بتوكل. سدد كل مديونيتك. فلا بأس. هذا يأخذ لفقره او في غرمه لكن لا يأخذ لعمالته. والله اعلم. وهذا هو المشهور في مذهب اصحابنا الحنابلة. وهذا - [00:53:44](#)

ان شاء الله هو الصحيح. لا تأخذ من الزكاة شيء. الا ان تستأذن من صاحبه لان هذا مقتضى اطلاق الوكالة. الوكالة ان كما يقول الفقهاء الوكيل كالاصيل. الوكيل ايش؟ كالاصيل. ومقتضى الوكالة العرفي انك ما تأخذ منها - [00:54:04](#)

ان ما وكلتك تدفع لنفسك. انا وكلتك تدفع للفقراء للاخرين. لكن لو قلت عطني قلت خذ منها هذا وكالة فينبغي التنبه لهذا. غير المسلمين هل يجوز اعطاء الكافر الفقير والمسكين الفقير من الزكاة؟ لا يجوز. لا يجوز اعطاؤه - [00:54:24](#)

ولا لمسكنته. ولكن يجوز اعطاء الكافر في مؤلفة قلوبهم كما سيأتي ماشي اللي بعده قال الرابع المؤلفة قلوبهم والسادة المطاعون في عشائهم الذين يرجى بعطيتهم دفع شرهم وقوة ايمانهم او دفعهم عن المسلمين او اعانتهم - [00:54:54](#)

على اخذ الزكاة ممن يمتنع من دفعها. نعم يقول النوع الرابع او القسم الرابع او الصنف الرابع هم قلوبهم المؤلفة مأخوذ من التأليف الفته يعني اذا قريته وادنيته فجعلته مؤلفا كاني الفت بيني وبينه - [00:55:24](#)

بينه وبين الاسلام او الفت بينه وبين الخير. اصل التأليف والضم تألفوا اجتمعوا وانظم بعضهم الى بعض واجتمعت قلوبهم فالمؤلف قلبه هو الذي هم ظرب نوعان. نوعان نوع كفار ونوع مسلمون - [00:56:01](#)

فالكافر يعطى من الزكاة لتعليث قلبه على الاسلام. لكي يسلم ويعطى لتعنيف قلبه لنصرة الاسلام والمسلمين. قد يكون ما احلى راغبين في اسلامه ولا عنده نية ولا حول انه يسلم. لكن اذا عطيناها من الزكاة يعني مثل الان بعض الدول لو اعطيت - [00:56:31](#)

الزكاة سمحت للمسلمين ببناء مساجد آآ خفت الخناق على المسلمين فيجوز ان تعطينا الزكاة هذا نوع من التأليف. او تعطيه الكافر من الزكاة ليدفع عنك شر قومه وجماعته ايضا هذا يجوز ان تعطي من الزكاة. او ما اشبه ذلك مما هو نحو - [00:57:01](#)

هذا ما يتعلق بالكهف والقسم الثاني مسلمون. مسلمون. فالمسلمون ايضا يعطون ليدفعوا شر غيرهم. او يعطون لدفع شرهم عن قد يكون مسلم لكن في شر على المسلمين في دفع شره بالزكاة. او يعطى من - [00:57:31](#)

ليقوى ايمانه. يكون ايمانه ضعيف مسلم ولا عنده فجور ومعاصي وهو يحب الدراهم لو عطيته يمكن انه يصلح. وفي قرائن تساعد على هذا فتعطيه من من الزكاة هذا او تعطيه من الزكاة لكي - [00:58:11](#)

نظراؤه هو رجل مسلم وعنده اصحاب كفار اذا سوف تعطيه قال والله الدين ده ما شاء الله يعطون فيسلمون ويعطون من الزكاة ايضا لا بأس. ومع اشبه ذلك وما اشبه ذلك. المؤلف قال في - [00:58:41](#)

ايش قال؟ السادة المطاعون قال هم السادة المطاعون. هذا هو المشهور عند اكثر العلماء ان المؤلف لابد ان يكون ايش؟ سيدا مطاعا. سيدا مطاعا معناه ان هذا صنف من الناس او هذا الشيء من الزكاة المصرف من الزكاة يعطى - [00:59:11](#)

للناس الكبار والسادة لا يعطى لشخص ضعيف ما في مصلحة من اعطاء فعلى كلام المؤلف والمشهور طبعاً عند اكثر العلماء وهو مذهب الحنابلة ومذهب الشافعية مذهب اكثر الفقهاء انه لا يعطى الا السادة. بمعنى لا يعطى انسان بسيط اسلم ليؤلف. او يعطى - [00:59:41](#)

الانسان البسيط اللي ما هو من السادة لكي يسلم لا يعطى. هذا هو المشروع للفقهاء والقول الثاني انه يعطى الجميع باطلاق الالية. سواء كان من السادة او من غير السادة - [01:00:11](#)

وهذا يشير اليه بعضهم وان لم اجد الان يعني من قال به صراحة لكن ان شاء الله جماعة ممن الفوا في هذا الباب وكتبوا ولم انا استوعب البحث حقيقة لكنه الكتب المشهورة لا يكاد يوجد فيها غير القول اللي ذكرته - [01:00:31](#)

واختار هذا القول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كثير من فتاويه وكتاباتاته وهذا القول قوي الحقيقة. قوي لانه هو مقتضى اطلاق النص الشرعي. قالوا والمؤلفة قلوبهم وقد يستأنس له بكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يعطى احيانا - [01:00:51](#)

غنا بين جبلين اناس ما هم معروفون انهم سادة. وكان يعطي عطاء لا يخشى الفاقة وانما كان يعطي من بيت المال وما فرق انه كان يخص يخص غير الزكاة بالعطاء. هذا - [01:01:31](#)

استأنس والا فكثير من عطايه قد تكون من الجهاد. فعلى كل حال هو مقتضى النص مقتضى اطلاق الآية الكريمة انه يعطى ولو لم يكن من السادة. واصول الشريعة تدل عليه - [01:01:51](#)

لان الشريعة لا تخص الاغنياء والسادة بشيء دون غيرهم الا شيء فعلا لهم فيه خاصية اما هنا فالاسلام في اسلام فرد لو كان واحدا فيطمع باسلامه ويرجى اسلامه ويرجى تعريفه على الاسلام فالمقصود ان الاقرب والله اعلم - [01:02:11](#)

كما ذكرناه واختيار العلامة الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله علينا وعليهم اجمعين ايضا ظاهر كلام الفقهاء. انهم خصوا السادة وخصوا الامام بالاغنياء لانه هو الذي يعرف السادة ما الذي يؤثر في السادة؟ اما واحد من طراف المسلمين بيروح يعطي رئيس دولة وش عليه منه ولا بيعطي شيخ قبيلة - [01:02:31](#)

يعني وش بيأثر عليه؟ فيقولون وهو ظاهر كلام الفقهاء خصوه بالسادة خصوصا بالامام. لان هو الذي يعطي هؤلاء وهم الذين لهم مصلحة عامة للمسلمين. ولا احتمال الثاني على القول الثاني انه يعم الفرد - [01:03:01](#)

والايمان. وهذا اقرب والله اعلم لاطلاق النص الشرعي لاطلاق النص الشرعي والله اعلم نعم احد عندي السؤال في هذا الباب يقول النبي صلى الله عليه وسلم صفوان او اعطى النبي صلى الله عليه وسلم صفوان لكن اعطاه من غنائم حنين ما اعطاه من الزكاة اعطى صفوان واعطى - [01:03:21](#)

وبعضهم طبعا كانوا من السادة يعين ابن حصن البزاري وغيره اما صفوان يعني كان من بس انه يعني زالت سيادته. بفتح مكة ما عاد. على كل حال هو اعطاهم من غنائم اللاتين - [01:04:01](#)

من غنائم حنين ما اعطاهم من الزكاة. والله اعلم. تفضل يا عنزي اعد انت تؤتي زكاة للكافر اي هو يعني انت تظن لكن في النهاية خلاص انتهى ولازم ظنك يصيب - [01:04:21](#)

لا بد يكون عندك يعني قرائن تدل على قربك من الاسلام. الزكاة على الكفار؟ لا. لازم واحد معين تظن فيه هذه هذا الظن انه يسلم او يكف شره او او الى اخره - [01:04:51](#)

تروح توزع عليهم مطلقا لا. نعم. في قرائن تدل على هذا. لكن ليس بالضرورة ان يسلم. اسلم ما اسلم قضت الزكاة في طريقها نعم احد عنده سؤال ابو عبد الله - [01:05:11](#)

من الزكاة ولا من غير الزكاة؟ ها؟ ما لنا فيهم الله يحفظك ما لنا فيه ما لنا ولها. دعها فان معها حذاءها وسقاءها لازم يكون السؤال حكيم يا شيخ. انت كلك حكمة. ماشي اه الزبير - [01:05:31](#)

دولة كافرة متسلطة على دولة مسلمة ايوة ايه هذا من دفع الشر هذا من دفع شره يا المسلمين احيانا تكون هذه الدولة الكاذبة قوية. ممكن تجتاح بلاد المسلمين وتنتهي الوجود الاسلامي. فلا شك حماية - [01:06:11](#)

من الزكاة هذا هو الداخل في المؤلفه كيف؟ ايوا يختلف باختلاف الحال. والاقرب الصورة اللي انت ذكرت ان يقدم دفع الشق اذا ما دفع هذا الشر جو وذبحون ان فقرائنا واغنيائنا - [01:06:41](#)

وخذوا اموالنا واجتاحوا بديارنا. فهمت؟ وبين الحكمة؟ الحكمة هنا. نعطيهم للزكاة ومن غير الزكاة زكاة ابو عبد الله ونعطيهم من كل شي بس نفتك من شرهم. وهذا حصل في المسلمين في اواخر دولة الدولة الاسلامية في في الاندلس كانوا يدفعون جزية - [01:07:21](#)

لا لا لا للنصارى حتى يكتفوا شرهم. الله المستعان. شوف لما مفتاح بلاد المسلمين انتهى الوجود كله الاسلامي في في الاندلس. بقيت على الاسلام ثمانية قرون الله المستعان نعم خلصنا تعدها؟ يلا يا شيخ. قال الرقاب وهم مكاتبون - [01:07:51](#)

واعتاق الرقيق. طيب القسم الخامس الحين ها؟ الخامس الرقاب قال الله تعالى وفي الرقاب لن نطيل في ذكر الخلافات لكن ساختصر الكلام فاقول الرقاب على اصح اقوال العلماء تشمل ثلاثة انواع ثلاثة انواع من النقاش النوع الاول - [01:08:21](#)

المكاتبون وهذا قول عامة الفقهاء وكثير اكثرهم يخصصونها بالمكاتبين. والمكاتب حاتم هو الذي اشترى نفسه من سيده على اقساط مقصطة منجمة يدفعها له في كل شهر مثلا يعطيه مبلغ يروح يشتغل ويدفع يروح يجمع ويشغل يدفع لمدة مثلا سنة حسب سميت المكاتب المكاتبه لانه يكتب بينه وبين سيده كتابا - [01:08:51](#)

فهذا المكاتب يعطى من الزكاة دفعه لدفع ذلك لسيده ثم يعتق. وسواء اعطاه كل الاقسام او اعطاه اخر الاقساط. الصحيح انه لا يتعلق باخر اقساط المكافر. كل لو اعطيت لو جاك توه قال عطني عطه. طلع ما في مكاتبين الحين ولا في فقير. بس هذي نذكرها للمعرفة بس - [01:09:21](#)

النوع الثاني اعتاق الرقاب. والمراد بالاعتاق هنا انك تشتري من مال وتعتق. يعني عندك مال الزكاة مثلا مئة الف تروح تشوف عبيد ما هو مكاتبين كل عبد ما هو مكاتب. كنت تقول تعال يا فلان ابشترني منك عبدك هذا واعتقه لله عز وجل. قال ادفع عشر الاف خذ عشرين - [01:10:01](#)

وشريناه منه وقلنا توكل على الله انت حر لوجه الله من مال الزكاة. هذا ايضا الصحيح انه يجوز دفع الزكاة في هذا وهل يجوز اعتاق عبدك انت من الزكاة تقوم العبد عندك مثلا ثلاثة اعبد او عبيد كل واحد يسوى عشرة - [01:10:31](#)

الف زكاتك عشرة الاف. قومت هذا بعشرة الاف وقلت اروح انت بدال الزكاة. والسنة الثانية تقوم الثاني بعشرة الاف التقويم صحيح تقول روح في دار الزكاة والرابع وكذا الثالثة كذا هل يجوز؟ طبعا اكثر من اقول لا يجوز. والصحيح انه يجوز لعموم الاية لعموم -

[01:10:51](#)

وهذا مروى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما. والجمهور لا يجوزون هذا. والصحيح جوازه يعني الذين لا يجوزون هذا والاعتاق يتعللون بعدل غريبة جدا ليس هذا موضع الكلام عليها لكنها مجرد ظنون واحتمالات - [01:11:11](#)

النوع الثالث تخليص وفداء اسرى المسلمين طبعا الاعتاق هنا لا يكون الا لعبيد مسلمين. ما يروح يعتق عبيد الكفار وش عليهم الكفار؟ تعتق لابد ان يكون العبد مسلما. فالثالث فداء الاسرى لو كان في اسير من المسلمين. عند الكفار - [01:11:31](#)

مثل الان لو كان باسير عند اليهود او اسير عند اي دولة كافرة حاصل بينا وبينهم حرب وطلبوا فدية لهذا الاسير مئة الف ريال. هل يجوز نفاديه من الزكاة؟ الجواب نعم - [01:12:02](#)

الجواب يجوز. وادخل فيه بعض المعاصرين المختطفين لواء اعصابه اختطفت مسلم خطف وطلبوا عليه فدية والا قتلوه هل يجوز ان يعطى من الزكاة تدفع فدية الزكاة؟ قالوا نعم. يجوز ان تدفع من الزكاة. وهذا قول صحيح وجيه. لان النتيجة - [01:12:22](#)

سواء اسره الكفار ولا اسره المجرمون النتيجة واحدة. انت تخلص رقبة هذا المسلم من الاسر. الله نعم هذا السؤال في هذا هل يجوز دفع الدية؟ دفع الدية من الزكاة هذا يأتي في الغارمين لان الدية غرب - [01:12:52](#)

دين في ذمة القاتل او في ذمة العاقلة. فان عجب القاتل عن دفع هذه الدية او الصلح او عجزت او رفضت العاقلة ان تدفع وما كان في امكان انهم يدفعون فيجوز الاخذ من الزكاة في الدية - [01:13:22](#)

بشرط ان ما تكون الديات مبالغ فيها مثل الان الذين يتاجرون بالدماء يقول لك والله ثلاثين مليون اربعين مليون هذي ما تدفع فيها الزكاة هذا تلاعب هذا. هذي تجارة في الدماء. انما الدية المعتادة - [01:13:52](#)

ثلاث مئة الف الان او اظن اربع مئة الف في يعني في احوال تغليظ وعدم هذي لا بس ما تدفع لكل الدية تدفع له ما عجز عنه مثل مثل اي دين عليه واذا حلت اذا كانت مؤجلة على ثلاث - [01:14:12](#)

سنوات فحل الاجل الاول تعطيه ما يكمل جمع سبعين تكمل له ثلاثين الف مثلا. والسنة الثانية جمعته ثمانين تكمل لعشرين. وهكذا. لكن اذا كان عنده ما يدفع او عنده عاقلة تدفع فلا يعطى من الزكاة. الله اكبر. نعم - [01:14:32](#)

اذا كان الاسير احد اولادك او المختطف احد اولاد المزكي هل يجوز دفعه من الزكاة؟ نعم. يبقى حقه حق اهل الاسلام وهذي الاسر ذا ما هو بشيء نفقة. انما شي انت مرغم عليه. فلا بأس ان تدفعه من الزكاة - [01:15:02](#)

الله اعلم. ثاني؟ تفضل لا لا هذا هذا داخل في دفع القيمة. اما هنا داخله في وفي الرقاب هذا رقبة. ما له علاقة هذا الشيخ هذه مسألة

خلافية اللي وهل يجوز دفع القيمة في الزكاة او لا؟ هذه مسألة اخرى لعلها تأتينا الدرس القادم - [01:15:32](#)

ما شاء الله وقد تأتينا في الاخير ونتكلم عن هنا ماشي قال السادس الغارمون وهم مدينون لاصلاح نفوسهم في مباح او لاصلاح بين طائفتين من المسلمين. في السابق والغانمين والغانم من عليه غرم والغرم والدين. وهم نوعان الغارم - [01:16:12](#)

لنفسه والغارم لغيره. الغارم لنفسه هو الذي عليه دين لمصلحة نفسه اقترض مبلغا في شيء مباح بغير اشراف ولا تبذير ولا توسع وعجز ان يسدده هذا يعطى سداه اما اذا اقترض للتوسع هذا لا يعطى من السكت - [01:16:42](#)

ببشري سيارة باربع مئة الف. وقال والله انا عاجز عن السداد. اعطوني الله يجزاكم خير يا التجار قل لا معاصي ما نعطيك من الزكاة. هذي السيارة تروح تبيعها الله يجزاك خير وتسدد. وتشتريك سيارة على قدك واذا صار عليك دين عقب هالسيارة اللي على قدك -

[01:17:21](#)

عطيناه كل واحد شاري له بيت باربعة ملايين سلوف في حي حطين ولا في حي الملجأ ولا في الحياة الشمالية هذي. باربعة ملايين بستة ملايين ولا حتى عندنا هنا في الحمرا مثلا. شاري له قصر - [01:17:41](#)

سته ملايين ولا بخمسة ملايين. قال والله يطالبوني بالزكاة. عطوني اي طالبوني بالدين بيسجنوني اعطوني من الزكاة نقول لا يا حبيبي ما نعطيك من الزكاة. تبيع البيت وتسدد. انت عقب ما تبيع البيت ستبقى ايش؟ يمكن تصير مليونين - [01:18:01](#)

وتشتريك بيت بمليون على قدك ولا بثمان مئة الف ويبقى لك بعد مليونين انت تزكي منها ان شاء الله دائما نقول الزكاة لا تعطى للتوسع. لا تعطى للتوسع هذا اللي يتدين كما هو حال كثير من الناس يتدين في سيارة فخمة - [01:18:21](#)

فخم تدين استراحة يقول اعطوني من الزكاة هذا لا يعطى من الزكاة. اللي تدين واقترض ليأكل اقترض ليتزوج حتى لو اقترض ان يتزوج وراح يدفع مئتين الف مهر ومئتين الف صارت اعراس - [01:18:41](#)

يقول عطوني من الزكاة علي اربع مئة الف معاصي هذا ما يعطى من الزكاة. ولو سجن ولو سجن. ما تعطيني الزكاة. حتى يتوب. واذا كان لو بقية طبعها هذي راحت لكن في بعض الصور يكون عنده بقية. يستطيع انه يبيعه؟ قال تبيعها اول. وتبقى على وطلعك -

[01:19:01](#)

عند ذلك نساعدك من الزكاة. لكن الله المستعان. الناس كما قلت الان توسعوا جدا في يتعلق بالصرف. توسعوا عندنا الصريفات كثيرة جدا توسع. كيف التاجر؟ التاجر يتوسع محد يرده عن التوسع. انما الفقير ليش يتوسع الفقير؟ فقير يروح يشتري له - [01:19:21](#)

وعاف اساميهما يذكروني هذا اللي في المقاهي بعشرين وبخمسة وعشرين قهوة او لا غير قهوة. كابتشينو ايوا. موكا بسبعة وعشرين بثلاثين ويقول والله راحت دراهمي عطوني الزكاة. لا يا حبيبي ما تعطوني الزكاتي. وشو له تشتري اصلا من ذولي - [01:19:51](#)

تملك كيسان بخمسة ريال ولا بستة اربل وخمسة ريال لبيتون هذا ابو خمسة وعشرين حبة ولا بعد اقل احيان تلقى انواع اخرى وصلح بك في البيت ما يكلفك ولا شي. هذي عشرة ريال او عشرين ريال انكفيك شهر. لا هو يطيب خاطر - [01:20:21](#)

يروح يوقف عند المحلات الفخمة ويشري بثلاثين باربعين كيفك اذا كنت غني محد رادك مع ان الحقيقة يعني ما ينبغي التوسع في هذا يا اخوي يشترون الفقهاء عطوا الفقراء خير من كل يوم شال لك علبة ثلاثين باربعين ما تسوى شيء - [01:20:41](#)

لكن عاد الناس بكيفهم الله عز وجل يقول لينفق ذو سعة من سعته لكن ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتى الله فلا يعطى من الزكاة احد التوسع. ناس تقول عطني الزكاة راكبني دين وشو فيه؟ قال والله - [01:21:01](#)

متسولفين خمسطعشر الف رايعين متصيفين في ابها. ولا مصيفين في مصر ولا مصيفين في سويسرا. اربعين الف رايع مصيفين وسلف عطونا لا هذا ما يعطوه من الزكاة خلوهم يتأدبون شو لا يروحون بالدين - [01:21:21](#)

الله المستعان. نعم. الغالب قلنا انه لمصلحة نفسه وذكرنا بعض الصور وشرط ان شرط اعطائه الزكاة ان يكون عاجزا عن السداد عن القضاء اما اذا كان قادرا فلا تعطني الزكاة او كان عنده الدين اقساط لا تحل الا كالقسط يؤخذ من راتبه الف الفين - [01:21:41](#)

وهو مرتاح عقبها ما تعطيه من الزكاة. لان هذا قادر على السداد. كل ما حل قسط هو قادر على ان يسدده. ويبقى بعده وهو مرتاح لكن لو كان عنده اقساط وهذا من من المشاكل تجد عنده اربعة اقساط خمسة اقساط. وما يبقى الا من راتبه شي. ويقول اعطوني من

طيب ليش هالاقساط؟ شاري بيت بمليونين هذا ما يعطى من الزكاة ها ابو مليونين تبيعه بيت اقل منه فيه بيوت الان في الاحياء المتواضعة تلقاه باربع مئة بخمس مئة بيوت. فالشاهد انه اللي يتوسع لا يعطى من الزكاة - 01:22:31

القسم الثاني من الغارمين من اقتترظ للاصلاح بين الناس يعني وجدت مشاكل مقتلة فاحتاجت الى دفع اموال فجاء احد الوجهاء يقال علي انا اتولى دفع الديات. ديات القتلى ديات البيوت اللي خربت السيارات التي - 01:22:51

انا اتولاها لكي يصلح الناس لانهم اذا اصلحوا لابد كل واحد يدفعون الضمانات على ما افسد ديات ولا ضمانات بيوت ولا سيارات ولا مزارع احرقت ولا قد تكلف عشرة ملايين عشرين مليون - 01:23:21

هذا يعطى من الزكاة. لكن الفقهاء يقولون ان دفعها من ماله لا يعطى خلاص. متى يعطى؟ اذا لم يدفع ضمنها قال خلاص ان شاء الله ثلاثة اشهر وادفعها لكم. اصبح الان غالب في ذمته ضمنها فهنا يجمع من - 01:23:41

الزكاة لا بأس. او اقترضها من تاجر اخر حتى يتعوض من الزكاة فلا بأس. لكن يقول لو دفعها من ما له مباشرة ما صار غارم هذا هذا ما صار هذا متبرع هذا فلا يعطى من الزكاة في هذه الصورة والله اعلم. طيب ماشي. قالوا - 01:24:01

وفي سبيل الله هم الغزاة الذين لا ديوان لهم في السابغ. نعم السابغ الغزاة. في سبيل الله وهم الغزاة ومعنا في الجهاد في سبيل الله. فيعطى الامام لتجهيز الجيوش الاسلامية. ويعطى الغزاة المتطوعون ايضا للقتال. من الزكاة - 01:24:21

طبعاً اذا كان هذا القتال مشروعاً يعطى الامام مثلاً او يعطى المقاتلون لشراء الدبابات شراء القنابل شراء الطائرات الى غير ذلك مما يعين في الجهاد في سبيل الله. كل ما يعني اه - 01:24:51

يساعد على الجهاد فانه يدفع من الزكاة. والمقصود بالجهاد الجهاد الشرعي. اما اذا كان هذا الجهاد غير شرعي غير مشروع فلا يتبع فيه من الزكاة ومما يدخل في الجهاد في سبيل الله الدعوة الى الله عز وجل. فالدعوة الى - 01:25:21

الله هي نوع من الجهاد بل هي اصل الجهاد. فان الجهاد انما شرع لاجل الدعوة الى الله واول ما يبدأ به في الجهاد هو الدعوة الى الله. ولذلك ثبت في حديث بريدة ابن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:25:51

كان اذا امر اميراً على سرية امره في اول ما يأمره بتقوى الله في نفسه الى اخره ثم قال فاذا لقيت عدوك فليكن اول ما تدعوهم آآ اليه فتخيلهم بين ثلاث. اولها - 01:26:11

ان يدعوهم الى الاسلام. فانهم ابوا فالجزية فانهم ابوا فاستعن بالله وقاتله فعصر الجهاد هو الدعوة الى الله عز وجل. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام من قاتل لتكون كلمة الله - 01:26:31

فهو في سبيل الله. وقال عليه الصلاة والسلام ابن سعد في الصحيحين في حديث علي في قصة خيبر قال لما اعطاه الراية قال انفذ على رسلك. ثم ادعهم الى الاسلام. قبل القتال. قال ثم ادعهم الى الاسلام. فوالله لان يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر - 01:26:51

نعم لكن اي دعوة نقول الدعوة التي تقوم مقام الجهاد في سبيل الله. مثل الدعوة في دول الكفر والدعوة في البلاد الاسلامية الضعيفة. التي يكثر فيها ويكثر فيها معاداة الاسلام. هم الدعوة الى الله في عندنا في السعودية مثلاً تقول والله ابا ادفعها - 01:27:21

حلقات تحفيظ القرآن قول اقامة الدروس والمحاضرات لا هذا لا يصلح. ما تدفع فيها الزكاة. وهكذا بناء المراكز الاسلامية دول الكفر وبناء المساجد في دول الكفر هذي كلها من الدعوة الى الله عز وجل. اما دول - 01:27:51

تبنى والله يا ليتك تفكنا منها ثلجت رجلي مساك الله خير تدفعها لبناء مسجد في الرياض ولا في الدول الاسلامية لا الا في دول مسلمة غلب عليها الكفار او غلب عليها - 01:28:11

او غلب عليها العلمانية وضعف فيها الاسلام فيعطون من وجهين الوجه الاول التأليف تأليفهم على الاسلام هو من مصادر التأليف من مصارف الزكاة مخالفة قلوبهم فتؤلف هؤلاء على الاسلام حتى لا يخرجوا من الاسلام - 01:28:32

المصرف الثاني ايضا من باب الزكاة لكن يشترط من باب الدعوة والباقي في سبيل الله الباقي يشترط في هذا امران الامر الاول الا

يتوسع في هذا. ان لا يتوسع في اعطائه. ولا يتوسع في - [01:28:53](#)

من الزكاة في هذا الباب. فمثلا ارسال الدعاة لا بأس يرسلون من الزكاة. في لهذه الدول لكن ما نتوسع نروح نعطيهم فنادق فخمة وطيارات درجة اولى لا يعطون الشيء الطبيعي - [01:29:13](#)

هل هو اقل شيء او ما يناسب امثالهم فيه احتمالات؟ فيه احتمالان والاولى ان لا يتوسع من الزكاة على كل حال وهكذا في الطعام والشراب لا يعطون الشيء الفخم ولا يعطون يعطون الشيء الطبيعي. والفنادق ما يشكو من الفنادق الفخمة - [01:29:33](#)

العادية الطبيعية. او شقق طبيعية عادية. الثاني ان يكون من يعطى من اهل الثقة الصدق والامانة يأكل هذه الاموال او يضيعها. وينبغي ان يكون عندهم نوع من العلم نوع من العلم - [01:29:53](#)

حتى يحسنوا التصرف في اموال الزكاة ويسألوا اذا لم يعلموا. فالمقصود ان هذه ابواب ينبغي ان لا يتوسع فيها توسع فيها والكلام عندنا كلام تنظيري. اما من حيث الواقع فينبغي ان ينظر وتعرف الاصول والضوابط - [01:30:15](#)

ايضا اذا كان في تنظيمات للسلطان في مثل هذه الامور فينبغي مراعاتها. حتى لا تكون الامور فوضى ويكون وكل انسان يفعل ما يشاء والله اعلم. نعم قال السابع قال الثامن ابن السبيل وهو وهو المسافر المنقطع المنقطع المنقطع - [01:30:35](#)

قطعوا به المنقطع به. وان كان ذا يسار في بلده. ابن السبيل السبيل هنا بمعنى الطريق نسب المسافر للسبيل لملازمته للطريق. والمراد به من انقطع في سفره بمعنى انه سافر فهو بانه ينشئ سفر ينشئ سفرا راح مثلا الى بلد وسرقت - [01:31:00](#)

نفقته او ضاعت ذهب الى بلد وانتهت نفقته وراح يعالج وانتهت النفقة عنده وطال علاجه. وهنا يجوز ان يعطى من الزكاة طبيب لو كان فقيرا في بلده هل يعطى ايضا؟ نعم. حتى لو كان فقيرا ببلده ولا يستطيع الوصول الى امواله في بلده. قد يكون في -

[01:31:30](#)

ما فيها طرق حديثة مثل بعض الدول الضعيفة في افريقيا قد يكون حسابه فيه ملايين لكنه لا يستطيع الوصول الى هذا الحساب هذه البلدة التي هو فيها ما في صرافات الكترونية او ما فيها بنوك او ما اشبه ذلك فالمقصود انه اذا كان يستطيع الوصول الى حساباته فلا - [01:31:52](#)

من الزكاة لانه غني. لكن اذا كان عاجزا في ذلك المكان يعطى من الزكاة ولو كان في اصله غنيا لكنه لا يستطيع وصول الى ماله هل يدخل في ذلك من اراد انشاء السفر الجمهور يقولون له لانه لا يعتبر ابن سبيل انما هو يريد ان يكون ابن سبيل - [01:32:12](#)

هو في بلده هو مستقر وهذا قول الجمهور خلافا للشافعية ولا شك ان هذا هو الصحيح. فلا يعطى للسفر لكن لو كان فقيرا وسفر هذا شيء ضرورة حياة. لا بد منه. هل يجوز ان يعطى لكي يسافر - [01:32:36](#)

يجوز مثل الطلاب الان يدرسون ويذهبون مثلا في الصيف الى دولهم سافروا الى دولته لابد له منه يذهب الى اولاده الى زوجته الى امه الى ابيه. هو راح يترفه هو خلاص راح اجازته يريد ان وهذا ضرورة حياة - [01:33:01](#)

اصبحت الان هذه الصورة من ضروريات الحياة. فاذا جاءك وقال والله انا ما عندي قدرة وابغى ارواح لبلي في الاجازة. وثم نرجع بعد شهرين بعد ثلاثة لاكمل دراستي او لاكمل عملي او ما اشبه ذلك هل يجوز اعطائه؟ يجوز اعطائه اما اذا كان لا يروح - [01:33:21](#)

كل شهر شهرين كل شهر شهرين بس يوسع صدره ويرجع لا هذا ما يعطى من الزكاة. ما يعطى من الزكاة. على كل علم بحسب الحال حسب الحال قد يكون يروح شهر كل شهرين او ثلاثة لضرورة حياة قد يكون عنده والدان يضطران اليه فيذهب ينظر في احوالهما ثم - [01:33:41](#)

هي ضرورة حياة ونحتاج الى زوجته لضرورة فلا بأس ايضا ان يعطى هذه ضرورة حياة وما اشبه ذلك لكن اذا راح لا بس والله كذا يروح كل اسبوع اسبوعين تفسح بس هذا ما يعطى والله اعلم نعم - [01:34:01](#)

قال فهؤلاء هم اهل الزكاة لا يجوز دفعها الى غيرهم. ويجوز دفعها الى لا يجوز دفع الزكاة لغير هؤلاء الاصناف الثمانية في قول اكثر اهل العلم رحمتنا الله واياهم ومن ذلك - [01:34:25](#)

انه لا يجوز بناء المساجد من الزكاة ولا اصلاح الطرق من الزكاة ولا بناء المشافي من الزكاة. انما هذه تؤخذ من الهبات والتبرعات

صدقات العامة اما من الزكاة فلا تدخل في الاصناف الثمانية - [01:34:41](#)

قال ويجوز دفعها الى واحد منهم لانه صلى الله عليه وسلم امر بني زريق بدفع صدقتهم الى سلمة بن سخرة يقال لقبية اقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنامر لك بها. ويدفع الى الفقير والمسلم. نعم يجوز - [01:35:09](#)

دفع الزكاة للاصناف الثمانية. ويجوز لبعضهم دون بعض. ويجوز لواحد من هذه الاصناف لفرد من صنف من هذه الاصناف ثقيل واحد انت زكاتك عشرة الاف او عشرين تدفع الواحد هذا لا بأس به لا بأس به - [01:35:30](#)

خلافاً لمذهب الشافعية الذين تشددوا في هذا الباب. وتوسعوا في توسعا غريبا. فقالوا لازم تدفع لجميع الاصناف الثمانية وفي كل صنف لثلاثة منه ثلاث فقراء ثلاثة مساكين ثلاثة غانمين يعني ست - [01:35:48](#)

ثلاثة كم؟ تقطعها على اربعة وعشرين شخص او مجال هذا غلط عظيم. ورأي ضعيف جدا لا ولا يعرف لا عن النبي ولا عن اصحابه رضي الله عنهم ولا عليه اي دليل انهم يتوهمات ويقول النبي صلى الله - [01:36:11](#)

وسلم في حديث ابن عباس في الصحيحين في خبر معاذ قالت تؤخذ من اغنيائهم فتزد على فقرائهم ما قال فقرائهم ومسكينهم وغارمهم وو هذا القول ضعيف جدا وانا دائما اذا قرأت استغرب من الشافعي رحمه الله - [01:36:31](#)

كيف يقول بهذا القول؟ ولا شك في ضعفه ولذلك اعرض عنه اكثر العلماء رحمة الله علينا وعليهم اجمعين نعم. قال ويدفع الى الفقير والمسكين ما تتم به كفايتهم والى العام لقدر عمالته. والى المؤلف ما يحصل - [01:36:51](#)

تأليفه والى المكاتب والغالي ما يقضي به دينه. والى الغاز ما يحتاج اليه لغزوه والى ابن السبيل ما يوصله الى بلده لا يزداد واحد منهم على ذلك. نعم. هذا ذكرناه قبل قليل بالتفصيل عند كل صنف ذكرنا ما يعطى - [01:37:11](#)

ولا يزداد عن حاجته. لان كما قلنا الزكاة لا يتوسع منها. لا يجوز هذا. نعم. قال وخمسة منهم لا يأخذون الا مع مع الحاجة وهم الفقير والمسكين والمكاتب والغارم لنفسه وابن السبيل. اما البقية فالغالب - [01:37:29](#)

المثل الصاع ذات البين له ان يأخذ مع الغنى. والعامل له ان يأخذ مع الغنى لانه عمالة وابن السبيل ايضا له ان يأخذ مع الغنى لكن الغنى الذي لا يستطيعه - [01:37:49](#)

يعني لا يستطيع الوصول اليه كما ذكرناه بالتفصيل قبل قليل. نعم. قال واربعة يجوز الدفع اليهم مع وهم العامل والمؤلف والغازي والغارم لاصلاح ذات البين. واظح هذا ذكرناه نعم طيب نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين ونفتح المجال - [01:38:12](#)

نعم اعطونا المسائل اللي عند السؤال في المجموعة في سؤال عطنا واحد نبدا الجوف اوسع من المعدة. المعدة معروفة لكن الجوف عندهم فيه خلاف واضطراب في معنى الجوف. لكن عموما في الجملة الجوف هو داخل البدن - [01:38:40](#)

داخل البدن. هذي يسمونها جوف. اختلفوا لابد ان يكون نافذا الى المعدة ولا ما يكون نافذا فيه كلام لكن ايضا انه اذا كان نافذا الى المعدة ولذلك قالوا مثلا المثانة ليست جوفاً بخلاف الدبر فهو - [01:39:22](#)

لانه ينفذ الى المعدة من خلال الامعاء هذا هو الفرق بين المعدة والجوف والله اعلم. نعم. والدماغ اختلفوا هل هو جوف او ما هو جوف؟ وهل يصل فيه منفذ الى المعدة او ما فيه منفذ الى المعدة فيه عندهم كلام. والمعاصرون اليوم يقولون ما في منفذ من الدماغ الى المعدة ما في - [01:39:42](#)

الا ان ينزل الى عن طريق الفم ثم ينزل الى المعدة عن طريق الحلق. نعم عطنا في احد عنده السؤال. تفضل. واليك اللي يسمع لا ما يعتبر خاتم لكنه على اجر - [01:40:08](#)

لانه عنده نوع هجر عنده نوع من الهجر ليس الهجر الكلي. لكن اذا كان ما يعرف يكفي او يقرأ ما يحفظه من القرآن. اذا كان يكثر هو موب قادر انه يقرأ لعله ان شاء الله ما يدخل. لكن اذا كان قادر على القراءة فعنده نوع من الهجر. عنده نوع من الهجر - [01:40:46](#)

نعم اخذنا شيه من عندك لتوضيح سؤال درس ليلة الماضية اذا شك المصلي هل جلس بين السجدين وقام من الركعة الثانية فماذا يعني شك في الجلسة بين السجدين وشك في الجلوس في السجود. لو ان انسان قام من السجدة الاولى - [01:41:17](#)

الى الركعة الثانية مثلا او الثالثة او الرابعة وشك هل هذي السجود هو الثاني او السجود الاول؟ فيكون ترك الجلسة وترك السجود الثاني نقول اذا شك في ترك الركن فهو كتركه. الا ان يكون صاحب وسوسة. من شك في ترك الركن فكأنه تركه - [01:41:41](#) فيرجع ويجلس بين السجدين ثم يسجد ثم يكمل صلاته ويسجد للسهو في اخر الصلاة. نعم هل عند السؤال تفضلي يا مرزة؟ تفضل في سبيل الله وفي جهاد. جهاد موجود الان في هذا الوقت او ممكن ان - [01:42:10](#) مخرج زكاة الدولة عندهم سلام لكن في خط من هل تدفع الزكاة في الجمع لحرب محتملة ما عندي جواب متيقن لكن الذي اميل اليه انه لا يدخل في سبيل الله. الا اذا كان هناك حرب شبه متيقنة فيمكن ان يقال اما والله - [01:42:39](#) كذا يمكن عقب عشر سنين يصير عندنا قتال ولا عشرين لا لكن اذا كان هناك مثل ما يقولون قرائن تدل على وقوع حرب. فلا بأس فلا بأس ان يجمع من الزكاة يجمعها فقط - [01:43:14](#) الامام السلطان امام البلد الحاكم. فان وجدت الحرب والا صرفها في المصارف الاخرى. هذا اللي يعني نمل اليه هذا التفصيل والله اعلم ماشي واذا كان لدي ارض وكانت النية بناء استراحة او بيعها وقت الحاجة وتم عرضها للبيع - [01:43:34](#) بعد عدة سنوات فمتى تجب علي الزكاة؟ من كان عنده استراء ارض يريد استراحة او للحاجة طه يمكن يبيعه اذا احتاج هل فيها زكاة؟ لا ما فيها زكاة. طيب لو عرضها بعد سنوات للبيع؟ وبقيت سنة هل هي زكاة - [01:43:59](#) لا ما فيها زكاة. ليس فيه زكاة في جميع الاحوال. تكلم الكلام عن هذا بالتفصيل. في دروس الزكاة الله اعلم محد عنده سؤال نايف لا لا لا يتوسع الا مقدار الحاجة. موب على كيفه هو. لكن احيانا يكون دولة او اه يعني - [01:44:19](#) قبيلة كاملة تتوسع بقدر الحاجة اللي تقدر يعني. فالمقصود بحسب الحاجة بحسب الحاجة حسب الحاجة. نعم. ماشي عندك شيء يا محمد خلاص؟ طيب عندكم شيء يا شباب؟ جزاكم الله خيرا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه - [01:44:52](#)